

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

Qatar Central Bank
GOVERNOR OFFICE



مَصْرَفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ
مَكْتَبَةُ الْمَحَافِظِ

٢٠١٥ / ٨ / ١٣

٢٠١٥ / ١٦٨٨ / ج.م

تعميم رقم (ن.م.م.ت ٧٢ / ٢٠١٥)

إلى جميع البنوك العاملة في الدولة

الدوحة

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع: " تطبيق نظام أجور العاملين "

بالإشارة إلى تعميم مصرف قطر المركزي رقم (ن.م.م.ت ٥٠/٢٠١٤) بتاريخ ١٢/٦/٢٠١٤م والخاص بفتح حسابات مصرفية لفئة العمال، فإنه يتعين على جميع البنوك الإلتزام بمايلي :-

١. معالجة ملف رواتب العاملين المرسل من الشركات إلى البنك عبر نظام حماية أجور العاملين المعد من قبل مصرف قطر المركزي بدون فرض أي رسوم على الشركات .
٢. يجوز للعامل تحويل أي مبلغ خارج الدولة مقابل رسوم تحويل لا تتجاوز الـ (١٠ ريبالات) .
٣. يجوز للعامل القيام بخمس عمليات سحب ناجحة في الشهر، باستخدام الشبكة الوطنية (نابس) وذلك في حالة ما إذا كان راتبه المحول أقل من ٢٠٠٠ ريال، وفي حال تجاوز العامل هذا العدد يجوز للبنك تحميلة تكاليف استخدام الشبكة الوطنية، علماً بأن قيمة رسوم عملية السحب حالياً ٣ ريبالات .
٤. يجوز للعامل تحويل أي مبلغ من المال إلى أي حساب في نفس البنك مجاناً .

وفي حالة عدم الإلتزام بهذه التعليمات سوف يقوم المصرف بتوقيع الجزاءات المقررة وفقاً لقانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢ .

للإستفسار يرجى الإتصال بالسيد/عبدالهادي آهن (مدير إدارة النظم المصرفية والمدفوعات والتسويات بالوكالة) على البريد الإلكتروني ahena@qcb.gov.qa أو على هاتف رقم: ٤٤٢٢٢٢٠٢ .

وتفضلوا بقبول فائق الإهتمام ،،،

عبد الله بن سعود آل ثاني

المافظ